

مقاضاة عضو الكنيست الدكتور عزمي بشارة

بيان عدالة حول الدعاوى القضائية

الصادر في 10 كانون الاول عام 2001

صوتت الكنيست الاسرائيلية في السابع من تشرين الثاني عام 2001 على رفع الحصانة البرلمانية عن عضو الكنيست الدكتور عزمي بشارة، رئيس حزب التجمع الوطني الديمقراطي. وجاءت هذه الخطوة بناءً على طلب المدعي العام، المستشار القضائي للحكومة، الياكيم روبنشتاين، بغية تقديم لائحة اتهام ضد الدكتور بشارة، على خلفية إلقاءه خطابين سياسيين وتنظيم زيارات انسانية للفلسطينيين، مواطنو دولة اسرائيل، سوريا بهدف لقاء اقاربهم الذين فصلوا وافترقوا عنهم عام 1948. ان إزالة حصانة عضو الكنيست بشارة هي سابقة في تاريخ السياسة الاسرائيلية. انها المرة الاولى التي يتم فيها تجريد عضو كنيست من حصانته على خلفية تصريحات سياسية له ابدى من خلالها معارضة للسياسة السائدة، وذلك من خلال اداء واجباته كمثل جمهور منتخب.

لوائح الاتهام

تعود بنود الاتهام الاولى الى خطابين سياسيين القاها النائب بشارة في اجتماع جماهيري في مدينة ام الفحم في الخامس من حزيران عام 2000، وفي اجتماع تذكاري في سوريا في العاشر من حزيران عام 2001، عبّر خلالها عن دعمه للحق في مقاومة الاحتلال الاسرائيلي للاراضي الفلسطينية المحتلة ولجنوب لبنان. وبسبب هذه التصريحات، فقد تم اتهام النائب بشارة بدعم منظمة ارهابية (كما يسمونها)، بالتحديد حزب الله، مخرلاً بذلك بالبند 4 (أ) و 4 (ب) و 4 (ج) من قانون منع الارهاب (1948).

النائب بشارة متهم، ايضاً، الى جانب اثنين من مساعديه البرلمانيين؛ هما السيد موسى دياب والسيد أشرف قرطام، بتنظيم سلسلة زيارات سافر خلالها فلسطينيون مسنون من مواطني اسرائيل الى سوريا لزيارة اقرباء لهم لم يلتقوا بهم منذ عام 1948. ان النائب بشارة ومساعديه السيد دياب والسيد قرطام متهمون بمساعدة آخرين في مغادرة غير قانونية للبلاد، وفقاً للمادة 18 (د) و(أ)، اضافة الى المادة 5 من أنظمة الطوارئ (السفر الى الخارج) 1948، كما تم تعديلها عام 1961.

موقف عدالة بالنسبة لقضية الخطاب

بالنسبة للتهم الموجهة للنائب بشارة حول خطابه في ام الفحم وفي سوريا تدعي عدالة ما يلي:

- يركز فحوى خطابي الدكتور بشارة، اللذين يتطرقان الى الحق في مقاومة الاحتلال، على مبادئ حقوق الانسان العالمية، وحق الشعوب المعترف به دولياً، في النضال من أجل التحرر وتقرير المصير. وفضلاً عن ذلك، كانت للدكتور بشارة تعليقات، اطلقها في الكنيست وفي وسائل الاعلام الاسرائيلية، مشابهة للتعليقات التي ادلى بها في ام الفحم وسوريا. وهكذا، فليس هنالك اي تجديد، مضموناً وفكرياً، في هذه التصريحات.

• تدور هذه القضية حول الحق في التمثيل السياسي للأقلية الفلسطينية في إسرائيل. ويعكس النائب بشارة، كمثل جماهيري منتخب، آراء الاغلبية الكبرى من المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل في ما يتعلق بقضايا التحرر وتقرير المصير. ان الحكومة والكنيست، بتقديمهما لوائح اتهام ضد الدكتور بشارة ورفعهما الحصانة عنه تحدان من حق الاقلية في التمثيل. إن المستشار القضائي للحكومة، روبنشتاين يحاول، من خلال تقديم لائحة اتهام ضد الدكتور بشارة بسبب خطابه السياسي الشرعي، تجريم الجدل السياسي. وتوحي هذه الخطوة بأن المدعي العام (المستشار القضائي للحكومة) يسير حسب أجندة سياسية، منتهكًا بذلك واجبه في دعم سيادة القانون بنزاهة وحسن نية.

• ليس هنالك اي اساس قانوني لرفع حصانة الدكتور بشارة. ان تصريحاته المتعلقة بالوضع السياسي في الشرق الاوسط والاطار الكامنة وراء رئيس الوزراء اريئيل شارون وحكومته، انما هي قضايا خطاب سياسي من الطراز الاول، وتتمتع بحماية قانونية كاملة. ان ازالة حصانة نائب كنيست نتيجة لخطابه السياسي هو أمر لا سابقة له في القانون الاسرائيلي. وكما صرح قاضي محكمة العدل العليا شمغار:

"ان اهمية الحصانة الحقيقية هي السماح لعضو الكنيست باداء واجبه كمثل جماهيري والتعبير عن كلماته إما بالكلام او بالتصويت بأقصى حرية، دون ان يخاف بأن يتم اتخاذ اجراءات ضده بسبب نشاطه... يسري مفعول الحصانة الحقيقية، ايضاً، على خطابات عضو الكنيست السياسية الجماهيرية، ان كان في الكنيست أو في الاجتماعات الجماهيرية، لان الجملة "من اجل اداء دوره كعضو كنيست" من البند 1 لقانون حصانة نواب الكنيست، "حقوقهم وواجباتهم (1951)" يجب ان يتم تفسيرها بصورة تشمل التصريحات السياسية. ويُعتبر عضو الكنيست شخصية جماهيرية وبذلك تُعتبر نشاطاته السياسية دوره ورسالته، ولا يكون هذا الدور محصوراً على الكنيست".

م.ع 85/620 ميعاري ضد رئيس الكنيست، مجموعة قرارات المحكمة

العليا، مجلد 41(4) ص. 169

• في معظم المجتمعات الديمقراطية، لا يمكن للدولة حظر أو منع الخطابة الا اذا كانت تهدف الى التحريض او الى أعمال غير قانونية، ومن المحتمل جداً ان تؤدي هذه الخطابة، الى مثل تلك الاعمال. ولا يشكل خطاب النائب بشارة تهديداً كهذا. وعندما يكون الخطاب موجهاً الى جمهور يشاطره نفس النظرة يكون السؤال الذي يجب طرحه هو: مَنْ هو المحرّض؟

● لقد استعمل المدعي العام، وسيستمر في استعمال خطاب سياسي محاولاً اقناع المحكمة في قبول رأيه بدل القانون. وقد استعمل المدعي العام للواء القدس، موشيه لادور، تصريحات منحازة ذات دوافع سياسية في استدعاء قَدَمه الى المحكمة في القدس، ساعياً الى تعجيل محاكمة الدكتور بشارة بسبب خطابه. ووصف السيد لادور الدكتور بشارة، خلال دعم ادعائه، بأنه "عضو كنيست وقائد يؤيد منظمات اراهبية، ويناشد هذه المنظمات استعمال الارهاب ضد مواطنين اسرائيليين".

هذا وقد ابدى خبراء قانونيون اسرائيليون تعجبهم التام من الخطاب القاسي المستعمل في ادعاءات المدعي العام للواء القدس اضافة الى ان مطالبه المقترحة في استدعائه المذكور اعلاه، تهدد بانتهاك حق الدكتور بشارة في نيل محاكمة عادلة.

موقف عدالة من قضية الزيارات الى سوريا

في القضية ضد الدكتور بشارة المتعلقة بالزيارات الى سوريا، تدعي عدالة ما يلي:

- لقد كانت الزيارات مجهوداً انسانياً تولاه الدكتور بشارة. وكان معظم المشاركين من المتقدمين في السن الذين فُصلوا وابعدوا عن افراد من عائلاتهم منذ أكثر من خمسين عاماً. وقد أرغم هؤلاء على الفرار من فلسطين الى سوريا كلاجئين خلال حرب عام 1948، هذا وقد منعهم، وما زالت، السلطات الاسرائيلية من العودة الى ديارهم.
- لقد علمت الحكومة الاسرائيلية بأمر هذه الزيارات منذ فترة، لكنها سمحت لها بالاستمرار. والقرار في اتخاذ اجراءات قانونية ضد الدكتور بشارة ما هو الا فكرة جاءت بعد بعد القائه خطابه في سوريا على التو، محاولة بذلك اضافة وزن قانوني لاتهامات الخطاب، وهنا نرى دلالة اخرى على الاجنحة السياسية للمدعي العام ضد الدكتور بشارة.
- من واجب دولة اسرائيل ان تسهل زيارات اعادة توحيد ولم شمل عائلات المواطنين الفلسطينيين. وبينما يساعد قانون العودة (1950)، الذي يسمح لليهود في جميع ارجاء العالم بالهجرة الى اسرائيل والحصول على الجنسية الاسرائيلية، في اعادة توحيد العائلات اليهودية، الا انه يستثني الفلسطينيين الاصلايين من ذلك. ان واجب الدولة في تسهيل اعادة توحيد ولم شمل العائلات يجد له سنداً في قانون حقوق الانسان الدولي وقرارات الامم المتحدة المتعددة.
- لقد تم تقديم الاتهامات ضد الدكتور بشارة بموجب انظمة الطوارئ (السفر الى الخارج) (1948)، المتبناة من نظام الانتداب البريطاني، الذي استعمل هذه القوانين ضد اليهود والعرب في فلسطين على حد سواء. وقد وصف المحامون اليهود هذه القوانين، قبل قيام الدولة، بأنها متعسفة، كولونيالية وفاشية، لكن الحكومة الاسرائيلية استمرت في استعمالها ضد مواطني الدولة الفلسطينيين حتى يومنا هذا.

سوف تُبين عدالة، خلال تمثيلها للدكتور بشارة، ان القضايا ضده لا تركز على أسس قانونية، وتناقض قانون حقوق الانسان الدولي. كذلك ستكشف عدالة عن الاجندة السياسية الكامنة وراء رفع حصانته ومن ثم مقاضاته.